

حاشية السندي على النسائي

فإن البيعة باليد لا يتصور فيها الاجتماع ولذلك أجابهن صلى الله عليه وسلم بنفي الأمرين فقال اني لا أصافح النساء أي باليد انما قولي لمائة فلا حاجة إلى الانفراد في البيعة القولية والله تعالى أعلم قوله ارجع أي لا حاجة إلى الحضور عندي وكأنه صلى الله عليه وسلم رأى أنه يكرهه الناس ويتأذون به وعلم أنه لا يتأذى بهذا ففعل هذا والله تعالى أعلم قوله فلم يبايعني لما فيه من العهد والالزام والصغير ليس أهلاً لذلك بل لا يلزمه شيء أن ألزمه نفسه فأى فائدة في البيعة معه قوله بعنيه طلب منه البيع اعانه لذلك العبد على وفاء ما بايع عليه من الهجرة